المقالة البحثية

تعزيز المذهب الشافعي لترسيخ الوسطية في مجتمع جنوب تايلاند

مُحَمَّد سَمَارَوْه[1]

[1] دُكْتَوْرَاه فِي الدِّرَاسَاتِ الإِسْلاَمِيَّةِ، أُسْتَاذ مُسَاعِد بِقِسْمِ أُصُوْلِ الدِّيْنِ، كُلِيَّةِ الدِّرَاسَاتِ الإِسْلاَمِيَّةِ وَالقَانُوْنِ، جَامِعَةِ فَطَانِي.

الإيميل: m.samaroh@gmail.com **الهاتف** : 084 856 4324

تاريخ الاستلام : فبراير 06, 2024 ❁ **تاريخ التعديل** : أغسطس 22, 2024 ❁ **تاريخ القبول:** ديسمبر 30, 2024

المُلَخَّصُ

يُنَاقِشُ هَذَا المَقَالُ تَعْزِيْزَ المَذْهَبِ الشَّافِعِيْ لِتَرْسِيْخِ الوَسَطِيَّةِ فِي جَمِيْعِ جَوَانِبِ الحَيَاةِ الإِسْلاَمِيَّةِ، مِمَّا يُسَاهِمُ فِي تَكَامُلِ الفَهْمِ الدِّيْنِي بَيْنَ الفِكْرِ التَّقْلِيْدِي وَالفِكْرِ المُعَاصِرِ.

وَانْتَهَجَ البَحْثُ المَنْهَجَ الاِسْتِقْرَائِيَّ والوَصْفِيَّ وَالاِسْتِنْبَاطِيَّ، وَذَلِكَ بِجَمْعِ المَوَادِّ العِلْمِيَّةِ مِنَ المَصَادِرِ وَالمَرَاجِعِ وَالأَبْحَاثِ المُعَاصِرَةِ لِتَوْصِيْفِهَا وَالاِسْتِنْبَاطِ مِنْهَا.

تَطَرَّقَ البَاحِثُ فِي حُدُوْدِ البَحْثِ المَوْضُوْعِيَّةِ عَنِ العَوَامِلِ الَّتِي تَدْفَعُ بَعْضَ المُسْلِمِيْنَ فِي المَنْطِقَةِ الجَنُوْبِيَّةِ مِنْ تَايْلاَنْد إِلَى عَدَمِ الاِلْتِزَامِ بِالمَذْهَبِ الشَّافِعِي، لِحُدُوْدِ البَحْثِ المَكَانِيَّةِ فِي المُقَاطَعَاتِ الجَنُوْبِيَّةِ الثَّلاَثِ ضِمْنَ السِّيَاقِ الاِجْتِمَاعِي، بِالفَتْرَةِ الزَّمَنِيَّةِ الحَالِيَّةِ المُعَاصِرَةِ فِي حُدُوْدِهِ الزَّمَانِيَّةِ.

وَتُشِيْرُ نَتَائِجُ البَحْثِ إِلَى أَنَّ أَسْبَابَ عَدَمِ تَقَيُّدِ المَذْهَبِ الشَّافِعِي بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ تَرْجِعُ إِلَى عِدَّةِ عَوَامِلِ: الإِحَاطَةُ القَاصِرَةُ بِالوَسَطِيَّةِ المُثْلَى بَيْنَ اِتِّبَاعِ مَنْهَجِ الإِمَامِ الشَّافِعِي وَبَيْنَ اِتِّبَاعِ مَذْهَبِهِ. وَالتَّفْرِيْطُ فِي الاِلْتِزَامِ بِالمَنْهَجِ الشَّافِعِي، وَالإِفْرَاطُ فِي التَّعَصُّبِ بِمَذْهَبِهِ. وَالتَّبْرِيْرُ غَيْرِ المَنْهَجِي وَغَيْرِ المَوْضُوْعِي فِي التَّنَصُّلِ مِنْ مَنْهَجِ الإِمَامِ الشَّافِعِي.

كَمَا تُشِيْرُ نَتَائِجُهُ إِلَى أَنَّ التَّفْكِيْرَ فِي بِنَاءِ مُجْتَمَعِ المَعْرِفَةِ لِمُسْلِمِيْ جَنُوْبِ تَايْلاَنْد؛ يَسْتَدْعِي رَفْدَهُمْ بِالإِمْكَانَاتِ المَعْرِفِيَّةِ وَالعِلْمِيَّةِ وَالثَّقَافِيَّةِ. وَأَنَّ مِنَ الوَاجِبِ أَنْ يُجْتَهَدَ فِي جَعْلِ مَنَاهِجِ التَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيْمِ، وَالفِكْرِ وَالمَعْرِفَةِ؛ وَسَطِيّاً، مُتَوَافِقًا وَمُسْتَحِقّاً بِالجَعْلِ الإِلَهِي وَالوَصْفِ الرَّبَّانِي (الأُمَّةِ الوَسَطِ). ثُمَّ اقْتَرَحَتْ الدِّرَاسَةُ ضَرُوْرَةَ الاِضْطِلاَعِ بِالبُعْدِ الثَّقَافِيّ وَالفِكْرِيّ الإِسْلاَمِيّ، وَدَوْرِ المُؤَسَّسَاتِ الإِسْلاَمِيَّةِ فِي بِنَاءِ الوَعْيِ، مِنْ مُنْطَلَقِ الوَسَطِيَّةِ المَنْهَجِيَّةِ؛ لِتَكُوْنَ السَّبِيْلَ نَحْوَ تَحْقِيْقِ كَسْبٍ أَكْبَرٍ وَأَكْثَرٍ لِلدَّعْوَةِ بِإِبْرَازِ مَحَاسِنِ الإِسْلاَمِ، وَبَيَانِ مَقْصَدِهِ فِي إِلْحَاقِ الرَّحْمَةِ بِالإِنْسَانِيَّةِ.

الكَلِمَاتُ المِفْتَاحِيَّةُ: تَعْزِيْزُ، المَذْهَبُ الشَّافِعِي، تَرْسِيْخُ، الوَسَطِيَّةُ، جَنُوْبُ تَايْلاَنْد

RESEARCH

Strengthening the Shafi'i Mazhab for Consolidation Moderation in Southern Thailand's Society

Muhammad Samaroh[1]

[1] Asst. Prof. Dr. (Islamic Studies), Department of (Usuluddin) Fundamentals of Religion, Faculty of Islamic Studies and Law, Fatoni University. Ch.Pattani

Corresponding Author, Email: m.samaroh@gmail.com **Tel :** 084 856 4324

Received : February 06, 2024 ❁ **Revised :** August 22, 2024 ❁ **Accepted :** December 30, 2024

Abstract

This article discusses the influence of the Shafi'e mazhab in promoting Moderation across all aspects of Muslim life, which contributes to the integration of religious understanding between traditional and contemporary thought, and deductive research methodologies, gathering academic content from references and contemporary studies.

The researcher studied the factors that lead some Muslims in the southern region of Thailand to not adhere to the Shafi'e mazhab, using a sample group from communities in the three southern provinces within the current social and temporal context).

The research findings indicate that the reasons for not following the Shafi'i mazhab among Muslims are due to several factors: a lack of comprehensive understanding of Imam Shafi'es teachings, laxity in adhering to these practices, excessive zeal towards the Shafi'e mazhab, and illogical or unreasonable excuses for rejecting certain aspects of Imam Shafi'es guidelines, and also points out the importance of integrating cultural and Islamic perspectives and the role of Islamic institutions in raising awareness for Moderation approach to life. This is seen as key to achieving significant progress in presenting the virtues of Islam, and explaining its goal of bringing mercy to all humanity.

Keywords: Strengthening, Shafi'i Mazhab, Consolidation, Moderation, Southern Thailand

المُقَدِّمَةُ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ القَائِلِ:﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾ (الشُّوْرَى، ٤٢:١٣).

وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ المَبْعُوْثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِيْنَ القَائِلِ: "مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ؛ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ" (التِّرْمِذِي، **السُّنَنُ**، بِرَقْمِ: ٢١٦٥)، وَبَعْدُ:

قَالَ البَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "بَعَثَ اللهُ الأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ بِإِقَامَةِ الدِّيْنِ وَالأُلْفَةِ وَالجَمَاعَةِ، وَتَرْكِ الفُرْقَةِ وَالمُخَالَفَةِ" (البَغَوِي، **مَعَالِمُ التَّنْزِيْلِ**: ج ٧/ ص١٨٦).

وَعَلَى هَذَا المَعْنَى؛ فَإِنَّ قِيَامَ الدِّيْنِ عَلَى رُكْنَيْنِ هُمَا: كَلِمَةُ التَّوْحِيْدِ، وَتَوْحِيْدُ الكَلِمَةِ، وَلاَ يَسْتَقِيْمُ أُمُوْرُ المُسْلِمِيْنَ فِي الدِّيْنِ وَالدُّنْيَا إِلاَّ بِهِمَا.

وَلَقَدْ تَكَرَّرَتْ كَلِمَةُ الجَمَاعَةِ فِي أَحَادِيْثِ المُصْطَفَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِذَلِكَ اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي تَفْسِيْرِ "الجَمَاعَة" إِلَى:

القَوْلِ الأَوَّلِ: هُمْ (السَّوَادُ الأَعْظَمُ مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ...، فَعَلَى هَذَا القَوْلِ: يَدْخُلُ فِي الجَمَاعَةِ؛ مُجْتَهِدُوْا الأُمَّةِ وَعُلَمَاؤُهَا وَأَهْلُ الشَّرِيْعَةِ العَامِلُوْنَ بِهَا، وَمَنْ سِوَاهُمْ دَاخِلُوْنَ فِي حُكْمِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ تَابِعُوْنَ لَهُمْ وَمُقْتَدُوْنَ بِهِمْ)، وَهَذَا هُوَ قَوْلُ أَبِيْ مَسْعُوْدٍ الأَنْصَارِي، وَابْنِ مَسْعُوْدٍ، وَالحُسَيْنِ بْنِ عَلِي، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ. (الشَّاطِبِي، **الاِعْتِصَامُ**: ج٢/ ص٢٦٠).

القَوْلِ الثَّانِي: هُمْ (الصَّحَابَةُ عَلَى الخُصُوْصِ؛ فَإِنَّهُمْ الَّذِيْنَ أَقَامُوْا عِمَادَ الدِّيْنِ، وَأَرْسَوْا أَوْتَادَهُ، وَهُمْ الَّذِيْنَ لاَ يَجْتَمِعُوْنَ عَلَى ضَلاَلَةٍ أَصْلاً) (الشَّاطِبِي، **الاِعْتِصَامُ**: ج٢/ص٢٦٠)، وَهَذَا قَوْلُ عُمَرِ بْنِ عَبْدِ العَزِيْزِ رَحِمَهُ اللهُ. (الشَّاطِبِي، **الاِعْتِصَامُ**: ج٢/ص٢٦٠).

القَوْلِ الثَّالِثِ: هُمْ (جَمَاعَةُ أَئِمَّةِ العُلَمَاءِ المُجْتَهِدِيْنَ)، وَمِمَّنْ قَالَ بِهَذَا عَبْدُ اللهِ بْنِ المُبَارَك، وَإِسْحَاقُ بْنِ رَاهُوَيْه، وَهُوَ رَأْيُ الأُصُوْلِيِّيْن. (الشَّاطِبِي، **الاِعْتِصَامُ**: ج٢/ ص٢٦١).

القَوْلِ الرَّابِعِ: هُمْ (جَمَاعَةُ أَهْلِ الإِسْلاَمِ إِذَا أَجْمَعُوْا عَلَى أَمْرٍ؛ فَوَاجِبٌ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ المِلَلِ اتِّبَاعَهُمْ، فَإِنْ وَقَعَ بَيْنَهُمْ اخْتِلاَفٌ ؛ فَوَاجِبٌ تَعَرُّفِ الصَّوَابِ فِيْمَا اخْتَلَفُوْا فِيْهِ)، وَهُوَ قَوْلُ الإِمَامِ الشَّافِعِيْ رَحِمَهُ اللهُ. (الشَّاطِبِي، **الاِعْتِصَامُ**: ج٢/ ص٢٦٣).

وَيُمْكِنُ القَوْلُ فِي عِبَارَةٍ مُوْجَزَةٍ مِنْ خِلاَلِ مَا وَرَدَ مِنْ تَفْسِيْرِ مَعْنَى "الجَمَاعَة":

إِنَّ الجَمَاعَةَ هِيَ فِئَةٌ مُسْلِمَةٌ تُشَكِّلُ مَجْمُوْعَةً مُجْتَمِعِيَّةً، اجْتَمَعَتْ عَلَى عِلْمٍ وَبَيِّنَةٍ، وَأَجْمَعَتْ عَلَى هُدًى وَبَصِيْرَةٍ؛ بِمَنْهَجِيَّةٍ جَمْعِيَّةٍ وَمَرْجِعِيَّةٍ جَامِعَةٍ.

التَّمْهِيْدُ

لَقَدْ نَاطَ المَوْلَى العَلِيْمُ الحَكِيْمُ بِالإِنْسَانِ أَمَانَةَ الاِسْتِخْلاَفِ فِي الأَرْضِ، وَأَهَّلَهُ بِتَعْلِيْمِهِ الأَسْمَاءِ لِعِمَارَتِهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾ (البَقَرَة، ٢:٣١)، وَالقِيَامَ بِأَعْبَاءِ هَذَا الاِسْتِخْلاَفِ، وَإِقَامَةِ العُمْرَانِ وَفْقَ قِيَمِ الوَحْيِ الهَادِيَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ (هُوْد، ١١:٦١)، وَجَعَلَ الاِضْطِلاَعَ بِتِلْكَ الأَمَانَةِ تَكْلِيْفاً وَمَسْؤُوْلِيَّةً، يَقُوْلُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (الأَحْزَاب، ٣٣:٧٢).

وَبِذَلِكَ التَّكْلِيْفِ الإِلَهِي قَرِيْنَ مَطْلَبِ التَّقْوَى، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ (البَقَرَة،٢:٢٨٢)؛ انْطَلَقَ الإِنْسَانُ فِي رِحْلَةِ الحَيَاةِ يَنْظُرُ وَيُفَكِّرُ، يَعْمَلُ وَيَبْنِي، فَيُخْطِئُ وَيُصِيْبُ، يَفْشَلُ وَيَنْجَحُ، يُقَارِنُ وَيُقَارِبُ، وَلَكِنَّهُ يَسْعَى بِاسْتِمْرَارٍ لِاكْتِشَافِ الطَّرَائِقِ وَالوَسَائِلِ الأَفْضَلِ وَالأَرْقَى، الَّتِي تُيَسِّرُ لَهُ مُهِمَّتُهُ وَتُمَكِّنُهُ مِنْ كَسْبٍ أَكْبَرٍ، وَتُحَقِّقُ مَقَاصِدُ خَلْقِ اللهِ لَهُ، وَيُهَيِّءُ الإِنْسَانُ نَفْسَهُ لِيَكُوْنَ رَبَّانِيّاً، يَقُوْلُ تَعَالَى: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ (آلَ عِمْرَان،٣: ٧٩).

إِنَّ مُقَوِّمَاتِ النُّهُوْضِ مَا تَزَالُ مَوْجُوْدَةً فِي الأُمَّةِ المُسْلِمَةِ، وَلَعَلَّ فِي مُقَدِّمَتِهَا مَا تَتَوَفَّرُ عَلَيْهِ دُوْنَ سَائِرِ الأُمَمِ مِنَ الخِطَابِ الإِلَهِي الصَّحِيْحِ؛ أَمْكَنَ مَا يُؤَهِّلُهَا لِمُعَاوَدَةِ النُّهُوْضِ، خَاصَّةً وَأَنَّهَا تَمْتَلِكُ إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ التَّجْرِبَةَ الحَضَارِيَّةَ التَّارِيْخِيَّةَ مِنْ تَجْسِيْدِ نَصِّ الخِطَابِ الإِلَهِي فِي حَيَاةِ الأُمَّةِ الإِسْلاَمِيَّةِ، وَفِي حَيَاةِ النَّاسِ جَمْعَاءِ.

وَإِنَّ فِي مَرْحَلَةِ بِنَاءِ الأُنْمُوْذَجِ القُدْوَةِ، بِرِعَايَةِ وَتَسْدِيْدِ الوَحْيِ فِي مَرْحَلَةِ السِّيْرَةِ الصَّحِيْحَةِ، أَوْ حِقْبَةَ خَيْرِ القُرُوْنِ؛ الأَمْرُ الَّذِيْ يَمْنَحُ القُدْرَةَ عَلَى اسْتِئْنَافِ الدَّوْرِ الحَضَارِي، وَالقِيَامَ بِمُقَارَبَةٍ وَمُوَاءَمَةٍ لِوَاقِعِ الحَالِ مَعَ نَمَاذِجِ وَمَرَاحِلِ التَّنْزِيْلِ المُتَعَدِّدَةِ لِلنَّصِّ، بِحَسْبِ مَا يُتَوَفَّرُ مِنْ اسْتِطَاعَاتٍ، ابْتِدَاءً مِنْ أَدْنَى حَالاَتِ الاِسْتِضْعَافِ إِلَى أَعْلَى دَرَجَاتِ القُوَّةِ وَالتَّمْكِيْنِ.

وَقَدْ يَكُوْنُ اسْتِمْرَارُ الطَّائِفَةِ القَائِمَةِ عَلَى الحَقِّ، الَّتِي قَدْ تَضِيْقُ وَقَدْ تَتَّسِعُ لِكَنَّهَا لاَ تَنْقَطِعُ، الَّتِي أَخْبَرَ عَنْهَا الصَّادِقُ المَصْدُوْقُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالَّتِي تُجَسِّدُ قِيَمَ الإِسْلاَمِ فِي حَيَاةِ الأُمَّةِ، وَتُدَلِّلُ عَلَى خُلُوْدِهِ وَتَجَرُّدِهِ عَنْ حُدُوْدِ الزَّمَانِ وَالمَكَانِ بِاسْتِمْرَارِهَا، دَلِيْلاً عَمَلِيّاً لِكُلِّ أَصْحَابِ الهِمَمِ، الَّذِيْ يَبْعَثُ فِيْهِمُ الهِمَّةَ، وَيَدْفَعُهُمْ لِلتَّفْكِيْرِ بِسُبُلِ الخُرُوْجِ مِنَ الوَاقِعِ، وَإِبْصَارِ كَيْفِيَّاتِ مُعَاوَدَةِ إِظْهَارِ الأُمَّةِ، لِتَسْتَأْنِفَ دَوْرَهَا الرِّسَالِي الحَضَارِي مِنْ جَدِيْدٍ.

وَيَتَطَلَّعُ البَاحِثُ إِلَى بَيَانِ سُبُلِ النُّهُوْضِ الحَضَارِي لِهَذِهِ الأُمَّةِ مِنْ خِلاَلِ الفَقْرَاتِ الفَرْعِيَّةِ الآتِيَةِ:

أَوَّلاً- أسئلة البحث:

لِتَعْزِيْزِ المَذْهَبِ الشَّافِعِيْ بُغْيَةَ تَرْسِيْخِ الوَسَطِيَّةِ فِي مُجْتَمَعِ جَنُوْبِ تَايْلاَنْد؛ فَإِنَّ السُّؤَالَ الرَّئِيْسِيَّ المَطْرُوْحَ هُوَ: كَيْفَ نَصْنَعُ الرُّؤْيَةَ العِلْمِيَّةَ وَالعَمَلِيَّةَ لِتَرْسِيْخِ الوَسَطِيَّةِ؟

وَيَتَفَرَّعُ عَنْهُ التَّسَاؤُلاَنِ الآتِيَانِ:

أ - كَيْفَ نُقَوِّمُ الرُّؤْيَةَ بِالوَسَطِيَّةِ المَنْهَجِيَّةِ: بَيْنَ المَذْهَبِيَّةِ .. وَالمَرْجِعِيَّةِ؟

ب - كَيْفَ نُوْجِدُ أُمَّةً وَاحِدَةً بِالوَسَطِيَّةِ المَنْهَجِيَّةِ؟

ومِنْ خِلاَلِ الدَّعْوَةِ لِلْمُرَاجَعَةِ وَإِمْكَانِيَّةِ التَّجَاوُزِ؛ يَلُوْحُ الجَوَابُ فِي الأُفُقِ لِتَحْقِيْقِ الرُّؤْيَةِ بِـ:

المَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ وَالمَنْهَجِيَّةِ العِلْمِيَّةِ وَالقَوَاعِدِ الأَخْلاَقِيَّةِ السُّلُوْكِيَّةِ - حَالَ الاِخْتِلاَفِ لِنَبْذِ الخِلاَفِ - الَّتِي أَسَّسَ لَهَا القُرْآنُ الكَرِيْمُ وَالسُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ الشَّرِيْفَةُ، هِيَ الَّتِي حَرِصَ فُقَهَاؤُنَا عَلَىَ إِبْرَازِ أَهَمِّيَّتِهَا فِي سَلاَمَةِ الصَّدْرِ، وَفِي تَشْكِيْلِ مَعَالِمِ الشَّخْصِيَّةِ المُسْلِمَةِ الإِيْجَابِيَّةِ؛ لِأَنَّ الإِسْلاَمَ دِيْنُ الحَيَاةِ وَهِدَايَةُ النَّاسِ، وَلاَ يُمْكِنُ إِقَامَةُ الحَيَاةِ وَفْقَ مَنْهَجِهِ إِلاَّ بِالنَّفْرَةِ لِتَعْظِيْمِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَفِقْهِ مَقَاصِدِ الشَّرِيْعَةِ، وَتَحْرِيْرِ المُصْطَلَحَاتِ، الَّتِي تُشَكِّلُ المَنَاخَ الثَّقَافِيَّ، وَالعَقْلَ الجَمْعِيَّ، وَالخِبْرَةَ المَطْلُوْبَةَ، وَقِرَاءَةَ التَّجْرِبَةِ النَّبَوِيَّةِ التَّارِيْخِيَّةِ بِدِقَّةٍ، وَالتَّعَرُّفَ إِلَى عَوَامِلِ سُقُوْطِ المُجْتَمَعَاتِ بِالخِلاَفِ المَذْمُوْمِ، وَنُهُوْضِ المُجْتَمَعَاتِ بِالاِخْتِلاَفِ المَحْمُوْدِ؛ اسْتِجَابَةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (التَّوْبَةُ، ٩:١٢٢).

ذَلِكَ أَنَّ طَلَبَ الفِقْهِ المَنْهَجِي وَالوَعْيِ الثَّقَافِي وَالتَّكَامُلِ العِلْمِي، وَالتَّبَادُلِ الفِكْرِي، وَالإِطِّلاَعَ عَلَى التَّجَارُبِ: فَرْضٌ كِفَائِيٌّ.

وَالنَّفْرَةُ المَنْهَجِيَّةُ لَيْسَ لِنَشْرِ قِيَمِ الدِّيْنِ فَقَط؛ وَإِنَّمَا لِلْفِقْهِ بِآلِيَّاتِ وَأَدَوَاتِ وَوَسَائِلِ نَشْرِ الدِّيْنِ أَيْضاً، سَوَاء كَانَ فَهْمُ الوَاقِعِ وَمَيْدَانِ العَمَلِ، وَفَهْمُ تَنْزِيْلِ القِيَمِ عَلَى حَرَكَةِ الحَيَاةِ، أَوْ كَانَ لِلتَّبَصُّرِ بِالسُّنَنِ الاِجْتِمَاعِيَّةِ وَالقَوَانِيْنِ التَّرْبَوِيَّةِ، الَّتِي شَرَعَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِتَحْكُمَ التَّارِيْخَ وَالحَاضِرَ؛ فَفَهْمُ المُسْلِمِيْنَ الحَضَارِي أَنَّ الدِّيْنَ لِبِنَاءِ الدُّنْيَا وَإِقَامَةِ العُمْرَانِ، وَحُسْنِ إِدَارَةِ الحَيَاةِ بِكُلِّ شُعَبِهَا؛ لِتَحْقِيْقِ الحَسَنَةِ فِيْ الدُّنْيَا وَالحَسَنَةِ فِيْ الآخِرَةِ: هُوَ الَّذِي كَانَ وَرَاءَ حَرَكَةِ الفُقَهَاءِ وَانْدِفَاعِهِمْ لِاسْتِدْرَاكِ مُقَوِّمَاتِ الاِسْتِخْلاَفِ كُلِّهَا. (حَسَنَه (تَقْدِيْم): **الإِدَارَةُ التَّرْبَوِيَّةُ لِمَنْظُوْرٍ إِسْلاَمِيٍّ**، ص: ٥ - ١١، (بِتَصَرُّف).

ثانياً- **أهدافُ البحث:**

يَهْدِفُ البَحْثُ العِلْمِي إِلَى دِرَاسَةِ تَعْزِيْزِ المَذْهَبِ الشَّافِعِيْ فِي مُجْتَمَعِ جَنُوْبِ تَايْلاَنْد؛ نَحْوَ صِنَاعَةِ الرُّؤْيَةِ العِلْمِيَّةِ وَالعَمَلِيَّةِ، مِنَ المُرْتَكَزَاتِ الثَّقَافِيَّةِ وَالحَضَارِيَّةِ بِالمُنْطَلَقَاتِ التَّأْصِيْلِيَّةِ، والمُقَوِّمَاتِ المَنْهَجِيَّةِ لِتَرْسِيْخِ الوَسَطِيَّةِ مِنْ خِلاَلِ مَعْرِفَةِ مَطْلَبَيْنِ:

(١) مَفْهُوْمِ الوَسَطِيَّةِ المَنْهَجِيَّةِ بَيْنَ المَذْهَبِيَّةِ .. وَالمَرْجِعِيَّةِ.

(٢) سُبُلِ إِيْجَادِ أُمَّةٍ وَاحِدَةٍ بِالوَسَطِيَّةِ المَنْهَجِيَّةِ.

ثالثاً - **منهج البحث:**

انْتَهَجَ البَحْثُ المَنْهَجَ الاِسْتِقْرَائِيَّ والوَصْفِيَّ وَالاِسْتِنْبَاطِيَّ، وَذَلِكَ بِجَمْعِ المَوَادِّ العِلْمِيَّةِ مِنَ المَصَادِرِ وَالمَرَاجِعِ وَالأَبْحَاثِ المُعَاصِرَةِ لِتَوْصِيْفِهَا وَالاِسْتِنْبَاطِ مِنْهَا.

رابعاً - **حدود البحث:**

يَتَأَطَّرُ البَحْثُ لِلْجَمْعِ بَيْنَ الأَصَالَةِ وَالمُعَاصَرَةِ فِي حُدُوْدِهِ عَلَى النَّحْوِ التَّالِي:

- الحُدُوْدُ المَوْضُوْعِيَّةُ:

تَنَاوُلِ سُبُلِ تَعْزِيْزِ المَذْهَبِ الشَّافِعِي لِتَرْسِيْخِ الوَسَطِيَّةِ فِي مَنَاحِي الحَيَاةِ الإِسْلاَمِيَّةِ.

- الحُدُوْدُ المَكَانِيَّةُ: اقْتِصَارُ البَحْثِ عَلَى دِرَاسَةِ مُجْتَمَعِ ثَلاَثِ مُحَافَظَاتٍ جَنُوْبِيَّةٍ تَايْلاَنْدِيَّةٍ.

- الحُدُوْدُ الزَّمَانِيَّةُ: اقْتِصَارُ البَحْثِ عَلَى الفَتْرَةِ الزَّمَنِيَّةِ الحَالِيَّةِ المُعَاصِرَةِ.

خامساً - **الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَة:**

نَظَراً لِكَوْنِ البَحْثِ يَتَطَرَّقُ فِيْ الأَسَاسِ عَنْ تَعْزِيْزِ المَذْهَبِ الشَّافِعِي فِي جَنُوْبِ تَايْلاَنْدِ؛ بُغْيَةَ تَرْسِيْخِ الوَسَطِيَّةِ فِي هَذِهِ المَنْطِقَةِ الحُدُوْدِيَّةِ الجَنُوْبِيَّةِ التَّايْلاَنْدِيَّةِ، لِثَلاَثِ مُحَافَظَاتٍ: (فَطَانِي، جَالاَ وَنَارَاتِيْوَات)، فَإِنَّ مِنَ المُنَاسِبِ أَنْ يَتِمَّ ذِكْرُ ذَاتِ الصِّلَةِ بِالإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَمَذْهَبِهِ وَجُهُوْدِهِ مِنَ الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ عَلَى مُسْتَوَى جَنُوْبِ تَايْلاَنْد، لِتَكْمُنَ الدِّرَاسَةُ الحَالِيَّةُ فِي البَحْثِ عَنْ سُبُلِ تَعْزِيْزِ هَذَا المَذْهَبِ الفِقْهِي بِالمَعْنَى الاِصْطِلاَحِي الشُّمُوْلِي المَوْسُوْعِي لِتَرْسِيْخِ الوَسَطِيَّةِ؛ لِهَذَا فَقَدْ جَاءَتْ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ، عَلَى المُسْتَوَى المَحَلِّي، فِيْ ثَنَايَا النَّدْوَةِ العِلْمِيَّةِ عَنْ جُهُوْدِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ فِي تَعْظِيْمِ السُّنَّةِ ونُصْرَةِ الصَّحَابَةِ الكِرَامِ، الَّتِي نَظَّمَهَا: مَكْتَبُ المُسْتَشَارِ الإِسْلاَمِي بِسَفَارَةِ المَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُوْدِيَّةِ لَدَى تَايْلاَنْد، بِالتَّعَاوُنِ مَعَ مُؤَسَّسَةِ السَّلاَمِ بِجَامِعَةِ فَطَانِي، وَمُؤَسَّسَةِ العِلْمِ النَّافِعِ، المُنْعَقِدَةِ فِي فُنْدُقِ (Pattani CS) فِيْ الفَتْرَةِ: ٤-٥ ذِي الحِجَّةِ ١٤٣٤هـ المُوَافِقِ ٩-١٠ أُكْتَوْبَر ٢٠١٣م، وَتَمَثَّلَتْ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ فِي الآتِي:

(١) مَنْهَجُ الإِمَامِ الشَّافِعِي فِي التَّعَامُلِ مَعَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ: القَضَايَا العَقَدِيَّةِ نَمُوْذَجاً، لِلدُّكْتَوْرِ عَلِي مَهَامَا سَامَوْه.

(٢) الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ وَشَخْصِيَّتُهُ، لِلدُّكْتَوْرِ عَبْدِ الحَلِيْمِ سَايْسِيْنْج.

(٣) جُهُوْدُ الإِمَامِ الشَّافِعِي فِي تَوْحِيْدِ الأُمَّةِ، لِلدُّكْتَوْرِ إِسْمَاعِيْلِ لُطْفِي جَافَاكِيَا.

(٤) جُهُوْدُ الإِمَامِ الشَّافِعِي فِي تَعْظِيْمِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَنُصْرَةِ الصَّحَابَةِ الكِرَامِ، لِلدُّكْتَوْرِ مُحَمَّد مُحْيِ الدِّيْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن.

(٥) مَقَاصِدُ الشَّرِيْعَةِ عِنْدَ الإِمَامِ الشَّافِعِي، لِلأُسْتَاذِ جَيء لَهْ كَيْكَفَوْنْج.

(٦) وَاقِعُ مُسْلِمِي تَايْلاَنْد فِي التَّمَسُّكِ بِمَذْهَبِ الشَّافِعِي، لِلدُّكْتَوْرِ عَبْدِ اللهِ أَبُوْ بَكْر.

حَيْثُ يَظْهَرُ لِلْبَاحِثِ أَنَّ فَحْوَى وَمُحْتَوَى وَمَغْزَى الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ - الَّتِيْ قُدِّمَتْ فِيْ النَّدْوَةِ المَذْكُوْرَةِ - بِحَسَبِ مُعَالَجَةِ كُلِّ بَاحِثٍ لِمَا قَدَّمَهُ وَعَرَضَهُ فِيْهَا:

مَنْهَجُ الإِمَامِ الشَّافِعِي فِي تَعْظِيْمِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَمِنْ بَيَانِ سِيْرَتِهِ وَشَخْصِيَّتِهِ، ثُمَّ تَقْدِيْر جُهُوْدِهِ فِي تَوْحِيْدِ الأُمَّةِ، وَفِي تَعْظِيْمِهِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَنُصْرَتِهِ الصَّحَابَةِ الكِرَامِ، وَعَنْ تَوَجُّهِهِ فِي مَقَاصِدِ الشَّرِيْعَةِ، ثُمَّ عَنْ وَاقِعِ مُسْلِمِي تَايْلاَنْد فِي التَّمَسُّكِ بِمَذْهَبِهِ، فَكَانَتْ هَذِهِ البُحُوْثُ بِمُجْمَلِهَا اسْتَوْعَبَتْ وَتَنَاوَلَتْ جَوَانِبَ عِدَّةٍ مِنَ الإِمَامِ الشَّافِعِي.

إِذْ تَجْمَعُ الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ مَعَ الدِّراسَةِ الحَالِيَةِ فِي بَعْضِ المُشْتَرَكَاتِ لِمَضَامِيْنِ المَادَّةِ العِلْمِيَّةِ؛ بَيْنَمَا يَتَطَلَّعُ البَاحِثُ وَيَضْطَلِعُ - عَلاَوَةً عَمَّا سَبَق - بِالحَثِّ عَلَى، وَالحَفْزِ إِلَى تَفْعِيْلِ المَذْهَبِ الشَّافِعِيْ لِتَرْسِيْخِ الوَسَطِيَّةِ فِي مُجْتَمَعِ جَنُوْبِ تَايْلاَنْدِ، مِنْ خِلاَلِ تَقْدِيْمِ سِتِّ مُقَدِّمَاتٍ، وَطَرْحِهَا لِلتَّنَاقُشِ وَالتَّفَاكُرِ فِيْمَا بَيْنَ الأَوْسَاطِ العِلْمِيَّةِ فِي مُجْتَمَعِ جَنُوْبِ تَايْلاَنْدِ؛ بُغْيَةِ تَعْزِيْزِ الوَسَطِيَّةِ وَالوُصُوْلِ إِلَى المُشْتَرَكَاتِ الثَّقَافِيَّةِ وَالحَضَارِيَّةِ وَالعِلْمِيَّةِ وَالفِقْهِيَّةِ وَالفِكْرِيَّةِ.

المَطْلَبُ الأَوَّلُ) الوَسَطِيَّةُ المَنْهَجِيَّةُ: بَيْنَ المَذْهَبِيَّةِ .. وَالمَرْجِعِيَّةِ:

لِلْخُرُوْجِ مِنْ أَيِّ نِزَاعٍ جَدَلِيٍّ؛ يَتَطَلَّبُ تَحْرِيْرُ المُصْطَلَحِ المُتَنَازَعِ فِيْهِ، فَالمَذْهَبُ فِي اللُّغَةِ: هُوَ مَكَانُ الذِّهَابِ وَهُوَ الطَّرِيْق. وَالمَذْهَبُ: المُعْتَقَدُ الَّذِيْ يُذْهَبُ إِلَيْهِ. (ابْنُ مَنْظُوْر، **لِسَانُ العَرَب**: ج٦/ ص٤٨-٤٩).

وَفِيْ الاِصْطِلاَحِ: الأَحْكَامُ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَيْهَا المَسَائِلُ؛ شُبِّهَتْ بِمَكَانِ الذِّهَابِ بِجَامِعِ أَنَّ الطَّرِيْقَ يُوْصِلُ إِلَى المَعَاشِ، وَتِلْكَ الأَحْكَامُ تُوْصِلُ إِلَى المَعَادِ، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الأَحْكَامِ المَذْهَبُ اسْتِعَارَةً مُصَرَّحَةً، ثُمَّ صَارَ حَقِيْقَةً عُرْفِيَّةً. (الشَّرْوَانِي، **حَوَاشِي تُحْفَةِ المِنْهَاجِ**: ج١/ ص٣٨).

وَحَقِيْقَةُ المَذْهَبِ العُرْفِيَّة: فَهِيَ الطَّرِيْقَةُ الفِقْهِيَّةُ الَّتِي يَسْلُكُهَا المُتَابِعُ لِأَحَدِ الفُقَهَاءِ المَتْبُوْعِيْن.

وَهَذَا المَوْلُوْدُ الاِصْطِلاَحِيُّ عُرْفاً: المَذْهَبُ؛ لَحِقَ الأَئِمَّةَ الأَرْبَعَةَ بَعْدَ وَفَاتِهِمْ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى، وَذَلِكَ فِيْمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ. (مَغْرَبِيَّة، **المَذْهَبُ الشَّافِعِيُّ: دِرَاسَةٌ عَنْ أَهَمِّ مُصْطَلَحَاتِهِ**، ص:٢١).

وَلَمْ يَحْدُثْ نِسْبَةُ المَذْهَبِ إِلَى صَاحِبِهِ إِلاَّ فِي القَرْنِ الرَّابِعِ الهِجْرِيّ، عِنْدَمَا دَعَتْ الظُّرُوْفُ إِلَى هَذَا النَّوْعِ مِنَ الاِلْتِزَامِ بِمِنْهَاجٍ مُعَيَّنٍ فِي الفِقْهِ. وَلَمْ تَكُنْ المَذَاهِبُ قَدْ اسْتَقَرَّتْ عَلَى رَأْسِ المَائَةِ الثَّالِثَةِ، وَإِنْ كَانَتْ بِذْرَةُ المَذَاهِبِ قَدْ بَدَأَتْ قَبْلَ هَذَا العَصْرِ بِزَمَانٍ؛ إِذْ كَانَ أَهْلُ المَدِيْنَةِ يَعْتَمِدُوْنَ عَلَى فَتَاوَى ابْنِ عُمَرٍ، وَأَهْلُ مَكَّةَ عَلَى فَتَاوَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَهْلُ الكُوْفَةِ عَلَى فَتَاوَى ابْنِ مَسْعُوْدٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَكَانَ هَذَا أَوَّلُ غَرْسٍ لِأَصْلِ التَّمَذْهُبِ بِالمَذَاهِبِ. (مَغْرَبِيَّة، **المَذْهَبُ الشَّافِعِيُّ: دِرَاسَةٌ عَنْ أَهَمِّ مُصْطَلَحَاتِهِ**، ص:٢٢- ٢٣).

وَعَلَى ضَوْءِ مَا سَبَقَ، فَالمَذْهَبُ كَمُصْطَلَحٌ فِقْهِيٌّ هُوَ: مَجْمُوْعَةٌ مِنَ الآرَاءِ الاِجْتِهَادِيَّةِ لِإِمَامٍ مِنَ الأَئِمَّةِ الَّذِيْنَ دُوِّنَتْ آرَاؤُهُمْ وَحُرِّرَتْ، وَمَا تَلاَهُ مِنْ اجْتِهَادَاتِ أَصْحَابِهِ وَفْقَ قَوَاعِدِهِ وَأُصُوْلِهِ تَخْرِيْجًا وَتَرْجِيْحًا. (مُوْسَى، **تَارِيْخُ الفِقْهِ الإِسْلاَمِي**، ص: ٥٧- ٧٣)

مَنْهَجِيَّةُ الإِمَامِ الشَّافِعِيّ:

يُمْكِنُ تَحْدِيْدُ مَنْهَجِ الإِمَامِ الشَّافِعِيّ رَحِمَهُ اللهُ إِجْمَالاً، وَبِصُوْرَةٍ شَدِيْدَةِ الإِيْجَازِ فِي تِلْكَ الكَلِمَاتِ المُسْتَخْلَصَةِ مِنْ مَوَاضِعٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنْ رِسَالَتِهِ الأُصُوْلِيَّةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ: "الأَصْلُ قُرْآنٌ وَسُنَّةٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَقِيَاسٌ عَلَيْهِمَا، وَإِذَا اتَّصَلَ الحَدِيْثُ عَنِ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَحَّ الإِسْنَادُ مِنْهُ - فَهُوَ سُنَّة، وَالإِجْمَاعُ أَكْبَرُ مِنَ الخَبَرِ المُفْرَدِ، وَالحَدِيْثُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَإِذَا احْتَمَلَ مَعَانِي فَمَا أَشْبَهَ مِنْهَا ظَاهِرُهُ أَوْلاَهَا بِهِ، وَإِذَا تَكَافَأَتِ الأَحَادِيْثُ فَأَصَحُّهَا إِسْنَادًا أَوْلاَهَا، وَلَيْسَ المُنْقَطِعُ بِشَيْءٍ مَا عَدَا مُنْقَطِعُ ابْنِ المُسَيَّبِ، وَلاَ يُقَاسُ أَصْلٌ عَلَى أَصْلٍ، وَلاَ يُقَالُ لِلأَصْلِ: لِمَ؟ وَكَيْفَ؟ وَإِنَّمَا يُقَالُ لِلْفَرْعِ: لِمَ؟ فَإِذَا صَحَّ قِيَاسُهُ عَلَى الأَصْلِ، صَحَّ وَقَامَتْ بِهِ الحُجَّةُ" (الحَجَوِي، **الفِكْرُ السَّامِي فِي تَارِيْخِ الفِقْهِ الإِسْلاَمِي**: ج١/ص ٣٩٨).

قَالَ الْمُزَنِيُّ وَحَرْمَلَةُ عَنِ الشَّافِعِيّ رَحِمَهُ اللهُ: "إِذَا وَجَدْتُمْ سُنَّةَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّبِعُوْهَا، وَلاَ تَلْتَفِتُوْا إِلَى أَحَدٍ" (ابْنُ المُوْصِلِي، **مُخْتَصَرُ الصَّوَاعِقِ المُرْسَلَةِ عَلَى الجَهْمِيَّةِ وَالمُعَطِّلَة**، ص: ٥٤٤).

هَذَا وَقَدْ امْتَازَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِيْمَا يَخُصُّ طَرِيْقَةَ تَدْرِيْسِهِ بِأَمْرَيْنِ مُهِمَّيْنِ:

أَوَّلِهِمَا: أَنَّهُ كَانَ يَمْنَحُ حُرِّيَّةَ المُنَاقَشَةِ لِتَلاَمِيْذِهِ، وَيَقُوْلُ لَهُمْ: "إِذَا ذَكَرْتُ دَلِيْلاً أَوْ بُرْهَاناً لَمْ تَقْبَلْهُ عُقُوْلُكُمْ فَلاَ تَقْبَلُوْهُ، لِأَنَّ العَقْلَ مُضْطَرٌّ لِقَبُوْلِ الحَقِّ" (المَرَاغِي، **الفَتْحُ المُبِيْنِ فِيْ طَبَقَاتِ الأُصُوْلِيِّيْن**: ج ١/ ص١٣٤).

وَثَانِيْهِمَا: أَنَّهُ كَانَ يَمِيْلُ إِلَى التَّخَصُّصِ فِي العِلْمِ وَيُرَغِّبُ فِيْهِ الطَّلَبَةَ؛ فَيَقُوْلُ لَهُمْ: "مَا نَاظَرْتُ ذَا فَنٍّ وَاحِدٍ إِلاَّ غَلَبَنِي، وَمَا نَاظَرْتُ ذَا فَنَّيْنِ أَوْ أَكْثَر إِلاَّ غَلَبْتُهُ"(المَرَاغِي، **الفَتْحُ المُبِيْنِ فِيْ طَبَقَاتِ الأُصُوْلِيِّيْن**: ج ١/ص١٣٤).

المَطْلَبُ الثَّانِي) **سُبُلُ إِيْجَادِ أُمَّةٍ وَاحِدَةٍ بِالوَسَطِيَّةِ المَنْهَجِيَّة:**

الوَاقِعُ أَنَّهُ لاَ يُمْكِنُ أَنْ تَكُوْنَ ثَمَّةَ "أُمَّةٌ" دُوْنَ وُجُوْدِ وِحْدَةٍ عُضْوِيَّةٍ تَرْبِطُ بَيْنَ أَجْزَائِهَا، وَإِلاَّ فَلَيْسَتْ هِيَ بِـ "أُمَّةٍ" بَلْ شَبَحُ أُمَّةٍ. وَلِذَلِكَ قَرَّرَ الإِسْلاَمُ مَبْدَأَ "الأُخُوَّةِ" بَيْنَ المُؤْمِنِيْنَ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**﴾ (الحُجُرَات،٤٩: ١٠). وَهَذَا المَبْدَأُ يَعْنِي أَنَّ الإِيْمَانَ وَالأُخُوَّةَ مُتَلاَزِمَانِ قُوَّةً وَضَعْفًا.

وَلاَ يَعْنِي ذَلِكَ طَبْعًا أَنَّ الأُمَّةَ المُسْلِمَةَ الحَيَّةَ تَخْلُوْ مِنْ اخْتِلاَفٍ فِي وُجْهَاتِ النَّظَرِ وَالعَادَاتِ وَالتَّقَالِيْدِ. فَهُوَ اخْتِلاَفٌ طَبِيْعِيٌّ بَيْنَ أَبْنَاءِ البَشَرِ. غَيْرَ أَنَّ هَذَا الاِخْتِلاَفَ لاَ يُؤَدِّي إِلَى نِزَاعٍ وَشِقَاقٍ بَيْنَ أَبْنَاءِ الأُمَّةِ الحَيَّةِ. بَلْ إِلَى "التَّعَارُفِ" وَالتَّعَاوُنِ وَإِثْرَاءِ المَسِيْرَةِ الحَضَارِيَّةِ، فَالاِخْتِلاَفُ غَيْرُ الخِلاَفِ.

وَكَانَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ يَتَمَسَّكُ بِالحَدِيْثِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَصِلْهُ؛ فَعَنْ أَبِيْ ثَوْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: "كُلُّ حَدِيْثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ قَوْلِي، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعُوْهُ مِنِّي" (ابْنُ عَسَاكِر، **تَارِيْخُ دِمَشْق**: ج٥١/ص٣٨٩).

وَلَقَدْ شَهِدَتْ العُصُوْرُ الإِسْلاَمِيَّةُ الَّتِي تَلَتْ عَصْرَ الرِّسَالَةِ الأَوَّلَ اِخْتِلاَفَاتٍ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ أَدَّتْ إِلَى ظُهُوْرِ فِرَقٍ وَمَذَاهِبٍ. غَيْرَ أَنَّ هَذِهِ الاِخْتِلاَفَاتِ المَذْهَبِيَّةِ مَا كَانَتْ تَحُوْلُ دُوْنَ شُعُوْرِ المُسْلِمِيْنَ بِأَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ. فَكَانُوْا عَلَى الصَّعِيْدِ الدَّاخِلِي مُتَعَاوِنِيْنَ مُتَوَاصِلِيْنَ خَاصَّةً فِي الحَقْلِ العِلْمِي. فَالعُلَمَاءُ يَجُوْبُوْنَ حَوَاضِرَ العَالَمِ الإِسْلاَمِي، وَيُلْقُوْنَ الدُّرُوْسَ فِي كُلِّ مَكَانٍ يَحُلُّوْنَ فِيْهِ، وَتَنْتَقِلُ الكُتُبُ فِي زَمَنٍ تَأْلِيْفِهَا مِنْ أَقْصَى الشَّرْقِ إِلَى أَقْصَى الغَرْبِ مَعَ سَعَةِ الرُّقْعَةِ الجُغْرَافِيَّةِ، وَصُعُوْبَةِ الاِسْتِنْسَاخِ، وَمَشَاقِّ السَّفَرِ. (يُنْظَر: النَّشَّار، **مَنَاهِجُ البَحْثِ عِنْدَ مُفَكِّرِي الإِسْلاَم**، ص: ٥٣ فَمَا بَعْدَهَا).

وَالحَقُّ أَنَّ أُوْلَئِكَ الأَعْلاَمَ الفُقَهَاءَ كَانُوْا أَئِمَّةَ هُدًى، وَلِلْوَسَطِيَّةِ سَلَكُوْا؛ حَيْثُ إِنَّ الوَسَطِيَّةَ فِي مَجْمُوْعِ المَذْهَبِ لاَ فِي جَمِيْعِ المَذْهَبِ، وَلَمْ يَتَبَنَّوْا مَنْهَجاً غَيْرَ الوَسَطِيَّةِ، وَذَلِكَ عَلَى النَّحْوِ الآتِي:

١-الأُصُوْلُ وَقَوَاعِدُ الاِسْتِنْبَاطِ الَّتِي بَنَى عَلَيْهَا الأَئِمَّةُ مَذْهَبَهُمْ.

٢-قَبُوْلُ الفُقَهَاءِ بَعْضَهُمْ لِبَعْضٍ.

٣-التَّلْمَذَةُ وَالثَّنَاءُ المُتَبَادَلُ بَيْنَ الفُقَهَاءِ.

٤-قَبُوْلُ الأَئِمَّةِ مَا كَانَ الدَّلِيْلُ مَعَهُ.

الأَوَّلُ: الأُصُوْلُ وَقَوَاعِدُ الاِسْتِنْبَاطِ الَّتِي بَنَى عَلَيْهَا الأَئِمَّةُ مَذْهَبَهُمْ:

وَالأُصُوْلُ الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا الشَّافِعِيُّ فِي بِنَاءِ مَذْهَبِهِ ذَكَرَهَا فِي كِتَابِهِ (الأُمِّ)، حَيْثُ قَالَ: "العِلْمُ طَبَقَاتٌ؛ الأُوْلَى: الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، الثَّانِيَةُ: الإِجْمَاعُ فِيْ مَا لَيْسَ كِتَاباً وَلاَ سُنَّةً، الثَّالِثَةُ: أَنْ يَقُوْلَ صَحَابِيٌّ فَلاَ يُعْلَمُ لَهُ مُخَالِفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، الرَّابِعَةُ: اخْتِلاَفُ الصَّحَابَةِ، الخَامِسَةُ: القِيَاسُ" (ابْنُ قَيِّمِ الجَوْزِيَّة، **إِعْلاَمُ المُوَقِّعِيْن**: ج٤/ص١٢١، مُحَمَّد السَّايِس، **نَشْأَةُ الفِقْهِ الاِجْتِهَادِي**، ص:٦٣).

الثَّانِيْ: قَبُوْلُ الفُقَهَاءِ بَعْضَهُمْ لِبَعْضٍ:

رُوِيَ أَنَّ الإِمَامَ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللهُ تَرَكَ القُنُوْتَ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ - وَالقُنُوْتُ عِنْدَهُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ - حِيْنَ صَلَّى قَرِيْبًا مِنْ مَقْبَرَةِ أَبِي حَنِيْفَة، فَقِيْلَ لَهُ فِي ذَلِكَ؟، فَقَالَ: "أُخَالِفُهُ وَأَنَا فِي حَضْرَتِهِ؟!".

وَقَالَ أَيْضاً: "رُبَّمَا انْحَدَرْنَا إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ العِرَاقِ" (يُنْظَر: العَلْوَانِي، **أَدَبُ الاِخْتِلاَفِ فِيْ الإِسْلاَم**، ص: ١١٩).

الثَّالِثُ: التَّلْمَذَةُ وَالثَّنَاءُ المُتَبَادَلُ بَيْنَ الفُقَهَاءِ:

قَالَ يُوْنُسُ الصَّدَفِي: مَا رَأَيْتُ أَعْقَلَ مِنَ الشَّافِعِيِّ، نَاظَرْتُهُ يَوْمًا فِي مَسْأَلَةٍ، ثُمَّ افْتَرَقْنَا. وَلَقِيَنِيْ فَأَخَذَ بِيَدِيْ، ثُمَّ قَالَ: "يَا أَبَا مُوْسَى، أَلاَ يَسْتَقِيْمُ أَنْ نَكُوْنَ إِخْوَانًا وَإِنْ لَمْ نَتَّفِقْ فِي مَسْأَلَةٍ!"(الذَّهَبِي، **سِيَرُ أَعْلاَمِ النُّبُلاَءِ**:ج ٨/ص٢٤٠، وَابْنُ عَسَاكِر، **تَارِيْخُ دِمَشْق**: ج ٥١/ص٣٠٢).

الرَّابِعُ: قَبُوْلُ الأَئِمَّةِ مَا كَانَ الدَّلِيْلُ مَعَهُ:

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ - فِي كِتَابِ اخْتِلاَفِهِ مَعَ مَالِكٍ -: "مَا كَانَ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ مَوْجُوْدَيْنِ، فَالعُذْرُ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ مَقْطُوْعٌ، إِلاَّ بِإِتْيَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ صِرْنَا إِلَى أَقَاوِيْلِ الصَّحَابَةِ أَوْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ" (ابْنُ القَيِّم الجَوْزِيَّة، **إِعْلاَم المُوَقِعِيْن عَنْ رَبِّ العَالَمِيْن**: ج٤/ ص١٢١).

إِنَّ مَنْهَجَ التَّغْيِيْرِ الإِسْلاَمِي المُنْبَثِقِ أَسَاساً مِنَ المَذْهَبِيَّةِ الإِسْلاَمِيَّةِ، لاَبُدَّ أَنْ يَضَعَ خَطّاً فَاصِلاً وَاضِحاً بَيْنَ مَا هُوْ وَحْيٍ إِلَهِيٍّ وَبَيْنَ مَا هُوَ جُهْدٍ بَشَرِيٍّ، أَوْ فِكْرٍ بَشَرِيٍّ أَوْ تَصَوُّرٍ بَشَرِيٍّ لِمَسَائِلٍ حَوْلَ الوَحْيِ الإِلَهِي وَتَفْسِيْرِهِ وَشَرْحِهِ فِي إِطَارِ قَوَاعِدِهِ وَأُصُوْلِهِ وَفِي ضَوْءِ المَرَاحِلِ التَّارِيْخِيَّةِ المُتَتَابِعَةِ. (عَبْدُ الحَمِيْد، **المَذْهَبِيَّةُ الإِسْلاَمِيَّةُ وَالتَّغْيِيْرُ الحَضَارِي**، ص: ٢٣ - ٣٧).

العوامل المنوطة في تَعزيز المَذْهَبُ الشَّافِعِي لترسيخ الوسطيَّة في مجتمع جنوب تايلاند

يَضُمُّ جَنُوْبُ تَايْلاَنْد الأَدْنَى ثَلاَثَ مُحَافَظَاتٍ، بِالمُعْطَيَاتِ الآتِيَةِ: (يُنْظَرُ: سَمَارَوْه، **تَعْزِيْزُ الوَسَطِيَّةِ فِي مُعَالَجَةِ الاِنْحِرَافِ الفِكْرِي بِجَنُوْبِ تَايْلاَنْد**، ص: ١٣١ - ١٥٤).

أ- مُحَافَظَةُ فَطَانِي (Pattani):

يَبْلُغُ عَدَدُ سُكَّانِ فَطَانِي ٦٥٥,٢٥٦ نَسَمَة، وَنِسْبَةُ المُسْلِمِيْنَ مِنْهُمْ ٨٢,٢٥٪. حَيْثُ يَتَوَزَّعُ سُكَّانُ فَطَانِي عَلَى ١٢ مُدِيْرِيَّة، ١٠ حَي، ٦٦ قَرْيَة، وَبِهَا (٦٥٩) مَسْجِداً.

ب- مُحَافَظَةُ جَالاَ (Yala):

يُقَدَّرُ عَدَدُ سُكَّانِهَا بِـ ٥٣٢,٣٢٦ نَسَمَة، وَتَبْلُغُ نِسْبَةُ المُسْلِمِيْنَ فِيْهَا ٨١,٤٦٪، حَيْثُ يَتَوَزَّعُ سُكَّانُ جَالاَعَلَى ٨ مُدِيْرِيَّة، ٨٥ حَي، ٣٤١ قَرْيَة.وَفِيْهَا (٥١٦) مَسْجِداً.

ج- مُحَافَظَةُ نَارَاتِيْوَات (Narathiwat):

يَقْطُنُهَا حَوَالَي ٧٣٧,١٦٢ نَسَمَة، وَتَبْلُغُ نِسْبَةُ المُسْلِمِيْنَ فِيْهَا٨٩,٠٥٪،حَيْثُ يَتَوَزَّعُ سُكَّانُ نَارَاتِيْوَات عَلَى ١٣مُدِيْرِيَّة، ٧٧ حي، ٥٨٩ قَرْيَة، وَيَبْلُغُ عَدَدُ المَسَاجِدِ فِيْهَا (٦٦٩) مَسْجِداً.

وَتُشْرِفُ عَلَى هَذِهِ المَسَاجِدِ المَجَالِسُ الإِسْلاَمِيَّةُ فِي المُحَافَظَاتِ الثَّلاَثَةِ الحُدُوْدِيَّةِ الجَنُوْبِيَّةِ التَّايْلاَنْدِيَّة، وَهِيَ هَيْئَاتٌ إِسْلاَمِيَّةٌ شَعْبِيَّةٌ مُسْتَقِلَّة؛ تَتْبَعُ المَجْلِسَ الإِسْلاَمِيَّ المَرْكَزِيَّ بِبَانْكَوْك.

وَيُقَدَّرُ إِجْمَالُ عَدَدِ الكَتَاتِيْبِ وَالخَلاَوِي (فَوْنْدَوْق) فِي جَنُوْبِ تَايْلاَنْدِ حَتَّى الآن (٣٠٦) مَرْكَزاً، كَالتَّالِي:

(أ) عَدَدُ الكَتَاتِيْبِ فِي فَطَانِي (١٨٥) كُتَّابًا.

(ب) عَدَدُ الكَتَاتِيْبِ فِي جَالاَ (٥٠) كُتَّابًا.

(ج) عَدَدُ الكَتَاتِيْبِ فِي نَارَاتِيْوَاتِ (٧١) كُتَّابًا.

وَلاَ يَزَالُ عَدَدٌ مِنَ الطُّلاَّبِ يُفَضِّلُوْنَ الدِّرَاسَةَ فِيْهَا إِلَى اليَوْمِ، وَقَدْ لَعِبَتْ هَذِهِ الكَتَاتِيْبُ دَوْراً بَارِزاً فِي الحِفَاظِ عَلَى الهَوِيَّةِ الإِسْلاَمِيَّةِ لِأَبْنَاءِ المُسْلِمِيْنَ فِي جَنُوْبِ تَايْلاَنْد، وَظَلَّ التَّعْلِيْمُ التَّقْلِيْدِي كَذَلِكَ حَتَّى أُدْخِلَ التَّعْدِيْلُ مِنْ قِبَلِ الحُكُوْمَةِ فِي هَذَا النِّظَامِ، يُلْزِمُ جَمِيْعَ الكَتَاتِيْبِ بِالتَّسْجِيْلِ لَدَى الحُكُوْمَةِ، ثُمَّ تَغَيَّرَ نِظَامُ بَعْضِ هَذِهِ الكَتَاتِيْبِ إِلَى مَدَارِسِ دِيْنِيَّةٍ أَهْلِيَّةٍ.

وَتَتَبَنَّى المَدَارِسُ الإِسْلاَمِيَّةُ الأَهْلِيَّةُ فِيْ جَنُوْبِ تَايْلاَنْد مَنْهَجاً مُزْدَوَجاً، لِلتَّوْفِيْقِ بَيْنَ المَنْهَجِ الشَّرْعِي وَالأَكَادِيْمِي؛ حَيْثُ المَنْهَجُ الشَّرْعِي لِلْحِفَاظِ عَلَى الهُوِيَّةِ الإِسْلاَمِيَّةِ، وَالمَنْهَجُ الأَكَادِيْمِي لِمُوَاكَبَةِ مُتَطَلَّبَاتِ العَصْرِ.

وَيَبْلُغُ عَدَدُ المَدَارِسِ الإِسْلاَمِيَّةِ فِي مُحَافَظَةِ فَطَانِي (١٨٥) مَدْرَسَةً.

بَيْنَمَا يَبْلُغُ عَدَدُ المَدَارِسِ الإِسْلاَمِيَّةِ فِي مُحَافَظَةِ جَالاَ (٨) مَدْرَسَةً.

كَمَا يَبْلُغُ عَدَدُ المَدَارِسِ الإِسْلاَمِيَّةِ فِي مُحَافَظَةِ نَارَاتِيْوَاتِ (٧٥) مَدْرَسَةً.

أَمَّا الجَامِعَات فِي جَنُوْبِ تَايْلاَنْد، فَفِيْهَا:

- جَامِعَةُ فَطَانِي، الَّتِي تُمَثِّلُ (جَنَاحَ التَّعْلِيْمِ العَالِي الإِسْلاَمِي الأَهْلِي). بِعُضْوِيَّتِهَا فِي اتِّحَادِ جَامِعَاتِ العَالَمِ الإِسْلاَمِي لِمُنَظَّمَةِ العَالَمِ الإِسْلاَمِيْ لِلتَّرْبِيَةِ وَالعُلُوْمِ وَالثَّقَافَةِ (إِيْسِيْسْكَوْ)؛ بِالإِضَافَةِ إِلَى كَوْنِ جَامِعَةُ فَطَانِي عُضْوَ مُؤَسِّسٍ فِي اتِّحَادِ الجَامِعَاتِ الأَفْرُوْآسْيَوِيَّة.

وَهُنَاكَ كُلِيَّةُ العُلُوْمِ الإِسْلاَمِيَّةِ بِجَامِعَةِ الأَمِيْرِ سَوْنْكْلاَ - فَرْع مُحَافَظَةِ فَطَانِي، كَذَلِكَ هُنَاكَ أَكَادِيْمِيَّةُ الدِّرَاسَاتِ الإِسْلاَمِيَّةِ وَالعَرَبِيَّةِ بِجَامِعَةِ نَارَاتِيْوَاس الحُكُوْمِيَّةِ بِمُحَافَظَةِ نَارَاتِيْوَاتِ، وَقِسْمُ الدِّرَاسَاتِ الإِسْلاَمِيَّةِ لِتَطْوِيْرِ الأَعْمَالِ بِجَامِعَةِ رَاج فْهَاتِ الحُكُوْمِيَّةِ فِي مُحَافَظَةِ جَالاَ. (يُنْظَرُ: سَمَارَوْه، **تَعْزِيْزُ الوَسَطِيَّةِ فِي مُعَالَجَةِ الاِنْحِرَافِ الفِكْرِي بِجَنُوْبِ تَايْلاَنْد**، ص: ١٥٠ - ١٥٤).

وَجَامِعَةُ الشَّيْخِ دَاوُد الفَطَانِي الإِسْلاَمِيَّة، وَهِيَ أَهْلِيَّةٌ فِي مُحَافَظَةِ جَالاَ (غَيْر مُعْتَرَفٍ بِهَا مِنْ قِبَلِ الحُكُوْمَةِ التَّايْلاَنْدِيَّةِ حَتَّى عَامَ ٢٠٢٣)، وَتَضُمُّ الجَامِعَةُ بِمُسَمَّاهَا الحَالِي (كُلِّيَّةُ الشَّيْخِ دَاوُد الفَطَانِي الإِسْلاَمِيَّة) خَمْسَ كُلِيَّاتٍ بِتَخَصُّصَاتِهَا كَالآتِي: (https://www.facebook.com/ADMIN.KISDA تَارِيْخُ التَّصَفُّح ١٣/٨/٢٠٢٤م).

أسباب عدم تقيُّد بعض المسلمين في المنطقة بالمذهب الشافعي

وَمِنْ أَسْبَابِ عَدَمِ تَوَافُقِ أَعْمَالِ بَعْضِ مُسْلِمِي المَنْطِقَةِ بِالمَذْهَبِ الشَّافِعِي؛ لِعِدَّةِ عَوَامِلٍ مِنْهَا:

(١) الإِحَاطَةُ القَاصِرَةُ بِالوَسَطِيَّةِ المُثْلَى بَيْنَ اِتِّبَاعِ مَنْهَجِ الإِمَامِ الشَّافِعِي وَبَيْنَ اِتِّبَاعِ مَذْهَبِهِ.

(٢) التَّفْرِيْطُ فِي الالْتِزَامِ بِالمَنْهَجِ الشَّافِعِي، وَالإِفْرَاطُ فِي التَّعَصُّبِ بِمَذْهَبِهِ.

(٣) التَّبْرِيْرُ غَيْرِ المَنْهَجِي وَغَيْرِ المَوْضُوْعِي فِي التَّنَصُّلِ مِنْ مَنْهَجِ الإِمَامِ الشَّافِعِي.

وَلأَجْلِ تَعْزِيْزِ المَذْهَبِ الشَّافِعِي نَحْوَ الوَسَطِيَّةِ؛ فَثَمَّةَ سِتُّ مُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدْعِيْ إِدْرَاكُهَا كَالآتِي:

المُقَدِّمَةُ الأُوْلَى: فِيْ مُصْطَلَحِ (المَذْهَبِ):

إِنَّ حَقِيْقَةَ (المَذْهَب) العِلْمِيَّة، وَبُعْدَهَ الاِصْطِلاَحِي الدَّقِيْقِ يَتَجَاوَزُ مَعْنَيَيْهِ اللُّغَوِي وَالإِصْطِلاَحِي إِلَى الدَّلاَلَةِ عَلَى المَنْهَجِ الأُصُوْلِيّ المُعْتَمَدِ فِي اِسْتِنْبَاطِ أَحْكَامِ المَسَائِلِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُمَيِّزُ مَذْهَباً عَنْ مَذْهَبٍ آخَرٍ، لَيْسَ مَجْمُوْعُ هَذِهِ الأَحْكَامِ الَّتِي انْتَهَتْ إِلَيْهَا اِجْتِهَادَاتُ عُلَمَائِهِ وَحَوَاهَا تُرَاثُهُ الفِقْهِي، وَإِنَّمَا الَّذِي يُمَيِّزُ المَذْهَبَ: هُوَ ذَلِكَ المَنْهَجُ المُعْتَبَرُ فِي تَخْرِيْجِ الفُرُوْعِ وَبِنَاءِ الأَحْكَامِ. وَمَا الأَحْكَامُ بِهَذَا الاِعْتِبَارِ إِلاَّ نَتِيْجَةٌ لِلتَّطْبِيْقِ العِلْمِي لِأُصُوْلِ وَقَوَاعِدِ هَذَا المَنْهَجِ فِي آحَادِ المَسَائِلِ وَمَنَاطَاتِهَا الجُزْئِيَّةِ.

وَمَا كِتَابُ "الرِّسَالَة" لِلإِمَامِ الشَّافِعِي؛ إِلاَّ تَأْكِيْداً مِنْ أَنَّ بِدَايَةَ عِلْمِ أُصُوْلِ الفِقْهِ، كَانَتْ أَسَاسًا تُعَالِجُ مُشْكِلَةَ "فَهْمِ" عَنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَرَسُوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَوَاء مِنْ حَيْثُ الدَّلاَلَةِ اللُّغَوِيَّةِ الطَّبِيْعِيَّةِ، أَوْ الدَّلاَلَةِ (الدُّلاَلِيَّةِ) الأُصُوْلِيَّةِ التَّقْعِيْدِيَّةِ؛ فَإِنَّ الإِمَامَ الشَّافِعِيَّ هُوَ أَوَّلُ مَنْ نَبَّهَ عَلَى مَنْهَجِ الفِكْرِ المَقَاصِدِي، بَلْ إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ ضَوَابِطَ لِفَهْمِ مَقَاصِدِ الشَّرِيْعَةِ، وَالَّتِيْ سَمَّاهَا الإِمَامُ الشَّاطِبِي بِـ"الأَدَوَاتِ الَّتِي بِهَا تُفْهَمُ المَقَاصِدُ" (الشَّاطِبِي، **الاِعْتِصَامُ**: ج ٢/ص٢٩٣).

المُقَدِّمَةُ الثَّانِيَةُ: فِقْهُ أُصُوْلِ المَذْهَبِ:

لَمَّا كَانَ كُلُّ مَذْهَبٍ مَحْكُوْماً بِأُصُوْلٍ ضَابِطَةٍ لِعَمَلِيَّةِ الاِجْتِهَادِ فِيْهِ، وَكَانَتْ أَيَّةُ مُحَاوَلَةٍ لِلتَّصَدِّي إِلَى الفَتْوَى خَارِجَ هَذِهِ الأُصُوْلِ تَجَرُّءاً عَلَى دِيْنِ اللهِ، بِغَيْرِ عِلْمٍ وَبَصِيْرَةٍ؛ كَانَ فِقْهُ هَذِهِ الأُصُوْلِ مَطْلُوْباً لِلإِفْتَاءِ فِي المَذْهَبِ. غَيْرَ أَنَّ تَمَامَ الفِقْهِ؛ هُوَ الفِقْهُ الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَ العِلْمِ بِهَا فِي نَفْسِهَا، وَالعِلْمُ بِمَسَالِكِ فَهْمِهَا، ثُمَّ العِلْم بِكَيْفِيَّةِ إِجْرَائِهَا وَتَنْزِيْلِهَا وَفْقَ حَالِ الزَّمَانِ وَأَهْلِهِ؛ يَقُوْلُ مُحَمَّد بْن الحَسَن رَحِمَهُ اللهُ:"إِنْ كَانَ أَحَدٌ يُخَالِفُنَا فَيَثْبُتُ خِلاَفُهُ عَلَيْنَا فَالشَّافِعِيُّ، فَقِيْلَ لَهُ: فَلِمَ؟ قَالَ: "لِبَيَانِهِ وَتَثَبُّتِهِ فِي السُّؤَالِ وَالجَوَابِ وَالاِسْتِمَاعِ..." (ابْن عَبْدالبَرّ، **الاِنْتِقَاءُ فِي فَضَائِلِ الأَئِمَّةِ الثَّلاَثَةِ الفُقَهَاءِ**، ص: ٣٨).

المُقَدِّمَةُ الثَّالِثَةُ: القِيَادَةُ التَّرْبَوِيَّةُ:

إِنَّ عَلَى العَالِمِ المُنْتَصِبِ لِلْوِرَاثَةِ العِلْمِيَّةِ وَالإِمَامَةِ التَّرْبَوِيَّةِ، أَنْ يَتَخَلَّقَ - قَبْلَ غَيْرِهِ - بِخِلاَلِهَا الرَّبَّانِيَّةِ؛ فَهِيَ المِيْثَاقُ الَّذِي أَخَذَهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَالعَهْدُ الَّذِي سَيُسْأَلُ عَنْهُ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ؛ فَلاَ خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَمْ يُكْسِبْ صَاحِبَهُ حِلْماً يَتَخَلَّقُ بِهِ.

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:"مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَفْتَحَ اللهُ لَهُ قَلْبَهُ، أَوْ يُنَوِّرَهُ؛ فَعَلَيْهِ بِتَرْكِ الكَلاَمِ فِيْمَا لاَ يَعْنِيْهِ، وَتَرْكِ الذُّنُوْبِ وَاجْتِنَابِ المَعَاصِي؛ وَلْيَكُنْ لَهُ فِيْهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ خَبِيْئَةٌ مِنْ عَمَلٍ، فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ مِنَ العِلْمِ مَا يُشْغِلُهُ عَنْ غَيْرِهِ" (البَيْهَقِي، **مَنَاقِبُ الشَّافِعِي**: ج٢/ص١٧١).

المُقَدِّمَةُ الرَّابِعَةُ: صِدْقُ التَّوَجُّهَاتِ وَالأَهْدَافِ:

وَهُوَ أَمْرٌ مَوْكُوْلٌ لِلْجِهَاتِ المُشْرِفَةِ عَلَى تَحْدِيْدِ البَرَامِجِ وَإِعْدَادِ المُخَطَّطَاتِ الهَادِفَةِ، وَتَنْفِيْذِ التَّوَجُّهَاتِ؛ إِذْ الأَهْلِيَّةُ فِيْهِ بِشِقَّيْهَا (العِلْمِي وَالتَّرْبَوِي) شَرْطٌ أَسَاسٌ، وَعَلَى الجِهَاتِ المُشْرِفَةِ أَنْ تَتَحَمَّلَ مَسْؤُوْلِيَّتَهَا الدِّيْنِيَّةِ وَالأَخْلاَقِيَّةِ.

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:"مَا نَاظَرْتُ أَحَداً قَطّ إِلاَّ عَلَى النَّصِيْحَةِ" (الذَّهَبِيُّ، **سِيَرُ أَعْلاَمِ النُّبَلاَء**: ج١٠/ ص٢٩).

المُقَدِّمَةُ الخَامِسَةُ: تَفْعِيْلُ دَوْرِ مُؤَسَّسَةِ الفَتْوَى:

إِنَّ ضَرُوْرَةَ تَفْعِيْلِ دَوْرِ مُؤَسَّسَةِ الفَتْوَى لِتَكُوْنَ أَكْثَرَ حُضُوْراً وَوَاقِعِيَّةً فِي تَجْسِيْدِ اسْتِقْلاَلِيَّتِهَا بِالفَتْوَى وَرِعَايَتِهَا لِخُصُوْصِيَّاتِ البِلاَدِ المَذْهَبِيَّةِ وَالعَقَدِيَّةِ، وَأَنَّ مُسَاهَمَةَ مُؤَسَّسَةِ الفَتْوَى فِي خِدْمَةِ المَذْهَبِ وَالحِفَاظِ عَلَى الوِحْدَةِ المُجْتَمَعِيَّةِ يَقْتَضِي أَنْ يَتَّسِمَ دَوْرُهَا - فَضْلاً عَنْ أَهْلِيَّةِ القَائِمِيْنَ عَلَيْهَا - بِوَصْفَيْنِ:

الأَوَّلُ: الفَاعِلِيَّةُ؛ لِتَحْقِيْقِ حُضُوْرٍ قَوِيٍّ يَنْسَجِمُ وَمَقَاصِدِ إِحْدَاثِهَا.

وَالثَّانِي: العِلْمِيَّةُ؛ لِلتَّعَاطِي مَعَ مَا يُعْرَضُ عَلَيْهَا مِنْ قَضَايَا وَنَوَازِلِ بِمَنْهَجٍ عِلْمِيٍّ شَرْعِيٍّ بَعِيْداً عَنِ العَوَاطِفِ؛ وَذَلِكَ عَلَى أُصُوْلٍ شَرْعِيَّةٍ وَاسْتِدْلاَلاَتٍ صَحِيْحَةٍ وَتَعْلِيْلاَتٍ مُعْتَبَرَةٍ، وَاسْتِنْبَاطَاتٍ دَقِيْقَةٍ.

قَالَ المُزَنِيُّ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ:"مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ، عَظُمَتْ قِيْمَتُهُ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِي الفِقْهِ، نَمَا قَدْرُهُ، وَمَنْ كَتَبَ الحَدِيْثَ، قَوِيَتْ حُجَّتُهُ، وَمَنْ نَظَرَ فِي اللُّغَةِ، رَقَّ طَبْعُهُ، وَمَنْ نَظَرَ فِي الحِسَابِ، جَزُلَ رَأْيُهُ، وَمَنْ لَمْ يَصُنْ نَفْسَهُ، لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ " (البَيْهَقِي، **مَنَاقِبُ الشَّافِعِي**:ج١/ص٢٨٢، ابن عَسَاكِر، **تَارِيْخ دِمَشْق**: ج /ص١٥- ١٦).

المُقَدِّمَةُ السَّادِسَةُ: تَجْدِيْدُ الحَرَكَةِ الدَّعَوِيَّةِ وَالعِلْمِيَّةِ:

إِنَّ وَاجِبَ الأَمَانَةِ وَالشَّهَادَةِ يَفْرِضُ مُبَادَرَةً يَقَظَةً تَقُوْمُ عَلَى بَذْلِ الجُهْدِ وَاسْتِفْرَاغِ الوُسْعِ؛ لِبِنَاءِ الحَرَكَةِ الدَّعَوِيَّةِ وَتَجْدِيْدِ سَيْرِهَا عَلَى مَنْهَجِ القُرْآنِ؛ لِيُعِيْدَ إِلَيْهَا حَيَاتَهَا وَتَهْتَدِيْ بِعَلاَمَاتِهِ وَتَقْتَبِسُ مِنْ أَنْوَارِهِ وَتَسْتَرْشِدُ بِبَيَانَاتِهِ؛ حَيْثُ لَمْ تَنْطَلِقْ جُهُوْدُ التَّرْبِيَةِ النَّبَوِيَّةِ وَمَجَالِسُ الدَّعْوَةِ وَحَرَكَاتُهَا إِلاَّ مُسْتَرْشِدَةً بِآيَاتِ الكِتَابِ الَّتِي أَعَادَتْ صِنَاعَةَ الإِنْسَانِ، وَجَدَّدَتْ سَيْرَهُ عَلَى هَدْيِ القُرْآنِ الكَرِيْمِ لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ.

وَثَمَّةَ الكَثِيْرُ مِنْ فَتَرَاتِ التَّخَلُّفِ فِي تَارِيْخِ الأُمَّةِ المُسْلِمَةِ المُمْتَدِّ، الَّتِي كَانَتْ تُمَثِّلُ تَحَدِّيَّاتٍ وَعَقَبَاتٍ وَمُعَوِّقَاتٍ؛ اسْتَطَاعَتْ المُؤَسَّسَاتُ الدِّيْنِيَّةُ والتَّعْلِيْمِيَّةُ أَنْ تُحَوِّلَهَا إِلَى أَدَاةٍ لِإِيْقَاظِ الأُمَّةِ وَشَحْذِ فَاعِلِيَّتِهَا، وَجَمْعِ طَاقَاتِهَا، وَكَانَ لِهَذِهِ المُؤَسَّسَاتِ تَارِيْخِيّاً الدَّوْرُ الأَسَاسُ فِي عَمَلِيَّاتِ النُّهُوْضِ.

قَالَ يُوْنُسُ بنَ عَبْدِ الأَعْلَى: قَالَ الشَّافِعِيُّ: "كُلُّ حَدِيْثٍ جَاءَ مِنَ العِرَاقِ، وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي الحِجَازِ، فَلاَ تَقْبَلْهُ، وَإِنْ كَانَ صَحِيحاً، مَا أُرِيْدُ إِلاَّ نَصِيْحَتَكَ" ثُمَّ إِنَّ الشَّافِعِيَّ رَجَعَ عَنْ هَذَا، وَصَحَّحَ مَا ثَبَتَ إِسْنَادُهُ لَهُمْ. (البَيْهَقِي، **مَعْرِفَةُ السُّنَنِ وَالآثَار**، ص:٦٤).

فَمَاذَا بَعْدَ العِلْمِ إِلاَّ العَمَل؟! (يُنْظَر: وَلَشْكَر، **مُقَدِّمَاتٌ فِي خِدْمَةِ المَذْهَب**، العَدَد (٢٦٩).

الخاتمة:

فِي هَذَا البَحْثِ؛ يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَهَمِيَّةَ الوَسَطِيَّةِ فِيْ كَوْنِهَا سَبِيْلَ الأُمَّةِ الجَامِعِ، وَنَهْجَهَا السَّوِيّ، وَأَنَّهَا بِصِفَتِهَا نَهْجاً عَامّاً لِلأُمَّةِ المُسْلِمَةِ؛ تُوَفِّرُ قَابِلِيَّةً لِلإِنْتِهَاجِ المَوْضُوْعِي، الإِمْتِدَادِ المَكَانِي، وَالإِسْتِمْرَارِ الزَّمَانِي.

وَبِالْتِزَامِ الوَسَطِيَّةِ؛ يُمْكِنُ لِكُلِّ النَّاسِ أَنْ تُرَحِّبَ بِالإِسْلاَمِ وَشَرِيْعَتِهِ وَتَعَالِيْمِهِ وَأَحْكَامِهِ؛ لِأَنَّهَا مُوَافِقَةٌ لِلْفِطْرَةِ الَّتِي تُغَذِّيْهَا الوَسَطِيَّةُ المَنْهَجِيَّةُ بِتَأْكِيْدِهَا عَلَى إِنْسَانِيَّةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَاهْتِمَامِهَا بِالإِنْسَانِ لِيَكُوْنَ اجْتِمَاعِيًّا.

وَ**يَخْلُصُ البَحْثُ** إِلَى النَّتَائِجِ التَّالِيَة:

(١) عَدَمُ تَقَيُّدِ بَعْضِ مُسْلِمِي مَنْطِقَةِ جَنُوْبِ تَايْلاَنْد الحُدُوْدِيَّةِ المَذْهَبِ الشَّافِعِي لِأَسْبَابٍ مِنْهَا:

- الإِحَاطَةُ القَاصِرَةُ بِالوَسَطِيَّةِ المُثْلَى بَيْنَ اِتِّبَاعِ مَنْهَجِ الإِمَامِ الشَّافِعِي وَبَيْنَ اِتِّبَاعِ مَذْهَبِهِ.

- التَّفْرِيْطُ فِي الالْتِزَامِ بِالمَنْهَجِ الشَّافِعِي، وَالإِفْرَاطُ فِي التَّعَصُّبِ بِمَذْهَبِهِ.

- التَّبْرِيْرُ غَيْرِ المَنْهَجِي وَغَيْرِ المَوْضُوْعِي فِي التَّنَصُّلِ مِنْ مَنْهَجِ الإِمَامِ الشَّافِعِي.

(٢) إِنَّ التَّفْكِيْرَ فِي بِنَاءِ مُجْتَمَعِ المَعْرِفَةِ لِمُسْلِمِيْ جَنُوْبِ تَايْلاَنْد، ذِيْ السُّلُوْكِ المُتَمَيِّزِ، السَّلِيْمِ مِنْ عَاهَاتِ الإِنْحِرَافِ الفِكْرِي؛ مَا يَسْتَدْعِي رَفْدَهُمْ بِالإِمْكَانَاتِ المَعْرِفِيَّةِ وَالعِلْمِيَّةِ وَالثَّقَافِيَّةِ ... إِلَخ؛ لِيَكُوْنَ الطَّرِيْقُ مُمَهَّداً نَحْوَ الْتِقَاءِ فِطْرَةِ الإِنْسَانِ بِقِيَمِ الإِسْلاَمِ، بُغْيَةَ تَقْدِيْمِ الأُنْمُوْذَجِ المُثِيْرِ لِلإِقْتِدَاءِ.

(٣) إِنَّ مِنَ الوَاجِبِ أَنْ يُجْتَهَدَ فِي جَعْلِ مَنَاهِجِ التَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيْمِ، وَالفِكْرِ وَالمَعْرِفَةِ؛ وَسَطِيّاً، مُتَوَافِقًا وَمُسْتَحِقّاً بِالجَعْلِ الإِلَهِي وَالوَصْفِ الرَّبَّانِي:

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (البَقَرَة،٢: ١٤٣).

وَبِمِثْلِ هَذِهِ الجُهُوْدِ المُتَوَاصِلَةِ المُتَسَانِدَةِ المُتَكَامِلَةِ، يُمْكِنُ - إِنْ شَاءَ اللهُ - أَنْ تُنْفَخَ فِي الأُمَّةِ المُسْلِمَةِ (رُوْحُ الوَسَطِيَّةِ)، وَتَكُوْنُ مِنْ ثَمَّ ﴿ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾.

وَيُعَدُّ تَعْزِيْزُ المَذْهَبِ الشَّافِعِي فِيْ مُجْتَمَعِ جَنُوْبِ تَايْلاَنْد مِنْ ضِمْنِ مَنْهَجِيَّةِ الشُّهُوْدِ الحَضَارِي وَالإِنْبِعَاثَةِ الحَضَارِيَّةِ المَرْجُوَّةِ مِنَ الأُمَّةِ الوَسَطِ؛ بِاعْتِبَارِ مُسْلِمِيْ جَنُوْبِ تَايْلاَنْد جُزْءٌ لاَ يَتَجَزَّأُ مِنَ الأُمَّةِ المُسْلِمَةِ عَلَى امْتِدَادِ العَالَمِ.

وَاقْتَضَتْ دِرَاسَةُ تَعْزِيْزِ المَذْهَبِ الشَّافِعِي لِتَرْسِيْخِ الوَسَطِيَّةِ فِي مُجْتَمَعِ جَنُوْبِ تَايْلاَنْد؛ لِلاِضْطِلاَعِ بِالبُعْدِ الثَّقَافِيّ وَالفِكْرِيّ الإِسْلاَمِيّ، وَدَوْرِ المُؤَسَّسَاتِ الإِسْلاَمِيَّةِ فِي بِنَاءِ الوَعْيِ، مِنْ مُنْطَلَقِ الوَسَطِيَّةِ المَنْهَجِيَّةِ؛ لِيَكُوْنَ السَّبِيْلَ نَحْوَ تَحْقِيْقِ كَسْبٍ أَكْبَرٍ وَأَكْثَرٍ لِلدَّعْوَةِ بِإِبْرَازِ مَحَاسِنِ الإِسْلاَمِ، وَبَيَانِ مَقْصَدِهِ فِي إِلْحَاقِ الرَّحْمَةِ بِالإِنْسَانِيَّةِ.

قائمة المَصَادِرِ وَالمَرَاجِعِ:

القُرْآنُ الكَرِيْمُ

الأَلْبَانِي، مُحَمَّد نَاصِرُ الدِّيْن (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م). *سِلْسِلَةُ الأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ*. بَيْرُوْت: المَكْتَبُ الإِسْلاَمِي.

البُخَارِي، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْل. (١٤٠٧هـ). *الجَامِعُ الصَّحِيْحُ*. القَاهِرَة: دَارُ الشَّعْبِ.

البَغَوِي، الحُسَيْن بْن مَسْعُوْد. (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م). *مَعَالِمُ التَّنْزِيْلِ* (تَفْسِيْرُ البَغَوِيْ). تَحْقِيْق: مُحَمَّد عَبد الله النِّمْر وَزُمَلاَؤُهُ. دَارُ طَيْبَة.

البَيْهَقِي، أَحْمَد بن الحُسَيْن. (١٤١٢هـ/١٩٨٩م). *مَعْرِفَةُ السُّنَنِ وَالآثَار* (السُّنَنُ الوُسْطَى). تَحْقِيْقُ: عَبدُ المُعْطِي أَمِيْن قَلْعَجِي. حَلَب: دَارُ الوَعْي

البَيْهَقِي، أَحْمَد بن الحُسَيْن. (١٣٩٠هـ/١٩٧٠م).*مَنَاقِبُ الشَّافِعِي*. تَحْقِيْقُ: السَّيِّد أَحْمَد صَقْر. القَاهِرَة: مَكْتَبَةُ دَارُ التُّرَاث.

التِّرْمِذِي، مُحَمَّد بْن عِيْسَى بْن سَوْرَة. (١٩٩٨م). *سُنَنُ التِّرْمِذِي*. تَحْقِيْقُ: بَشَّارُ عَوَّادُ مَعْرُوْف. بَيْرُوْت: دَارُ الغَرْبِ الإِسْلاَمِي

الحَجَوِي، مُحَمَّد بْن الحَسَن. (١٣٤٠-١٤٤٥هـ). *الفِكْر السَّامِي فِي تَارِيْخِ الفِقْهِ الإِسْلاَمِي*. بِالرَّبَاطِ: مَطْبَعَةُ إِدَارَةِ المَعَارِفِ

الذَّهَبِي، مُحَمَّد بْن أَحْمَد. (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م). *سِيَرُ أَعْلاَمِ النُّبَلاَءِ*. تَحْقِيْقُ: مَجْمُوْعَة مِنَ المُحَقِّقِيْنَ بِإِشْرَافِ الشَّيْخ شُعَيْب الأَرْنَاؤُوْط. ط٣. مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَة،

السَّايِس، مُحَمَّد عَلِيْ. (١٣٨٩هـ/١٩٧٠م). *نَشْأَةُ الفِقْهِ الاِجْتِهَادِيِ وَأَطْوَارُه*. مَجْمَعُ البُحُوْثِ الإِسْلاَمِيَّة- القَاهِرَة. شَوَّال

الشَّاطِبِي، إِبْرَاهِيْم بن مُوْسَى. (٢٠٠٨م). *الاِعْتِصَام، تَحْقِيق: مَشْهُوْر بْن حَسَن آل سَلْمَان*. مَكْتَبَةُ التَّوْحِيْد.

الشَّرْوَانِي، عَبْدُ الحَمِيْد. (١٣٥٧هـ/١٩٣٨م). *حَوَاشِي تُحْفَةِ المُنْهَاجِ بِشَرْحِ المِنْهَاجِ*. المَكْتَبَةُ التِّجَارِيَّةُ الكُبْرَى.

العَسْقَلاَنِي، أَحْمَد بن عَلِي ابْن حَجَر. (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م). *تَوَالِي التَّأْسِيسِ لِمَعَالِي مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيس*. تَحْقِيْق: عَبْد الله القَاضِي. بَيْرُوْت: دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّة.

العَلْوَانِي، طَهَ جَابِر. (١٤٠٦هـ). *أَدَبُ الاِخْتِلاَفِ فِي الإِسْلاَمِ*. كِتَابُ الأُمَّةِ. العَدَد (9). ط2. رِئَاسَةُ المَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ وَالشُّؤُوْنِ الدِّيْنِيَّةِ دَوْلَة قَطَر.

القَزْوِيْنِي، مُحَمَّد بْن يَزِيْد بْن مَاجَة. (د.ت). *سُنَنُ ابْن مَاجَة*. كَتَبَ حَوَاشِيْه: مَحْمُوْد خَلِيْل. النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ أَبِي المَعَاطِي.

المَرَاغِي، عَبْدُ اللهِ بْن مُصْطَفَى. (د.ت). *الفَتْحُ المُبِيْن فِي طَبَقَاتِ الأُصُوْلِيِّيْن*. نَشْر: مُحَمَّد عَلِيْ عُثْمَان.

النَّشَّار، عَلِي سَامِي. (١٣٦٧هـ/١٩٤٧م). *مَنَاهِجُ البَحْثِ عِنْدَ مُفَكِّرِيْ الإِسْلاَم*. العَرَبِي: دَارُ الفِكْرِ.

النَّوَوِي، يَحْيَ بْن شَرَف. (د.ت). *المَجْمُوْعُ شَرْحُ المُهَذَّب*. تَحْقِيْقُ: مُحَمَّد نَجِيْب المُطِيْعِي. جِدَّة: مَكْتَبَةُ الإِرْشَاد.

النَّيْسَابُوْرِي، مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ. (د.ت). *الجامِعُ الصَّحِيْحُ المُسَمَّى صَحِيْحُ مُسْلِم*. بَيْرُوْت: دَارُ الجِيْلِ وَدَارُ الآفَاقِ الجَدِيْدَةِ.

ابْنُ القَيِّم الجَوْزِيَّة، مُحَمَّد بْن أَبِي بَكْر. (١٤١١هـ/١٩٩١م). *إِعْلاَم المُوَقِعِيْن عَنْ رَبِّ العَالَمِيْن*. تَحْقِيْق: مُحَمَّد عَبْد السَّلاَم إِبْرَاهِيْم. بَيْرُوْت: دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّة.

ابْنُ المُوْصِلِي، مُحَمَّد بْن مُحَمَّد. (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م). *مُخْتَصَرُ الصَّوَاعِقِ المُرْسَلَةِ عَلَى الجَهْمِيَّةِ وَالمُعَطِّلَةِ*. تَحْقِيْق: سَيِّد إِبْرَاهِيْم. القَاهِرَة: دَارُ الحَدِيْث.

ابْنُ عَبْد البَرّ، يُوْسُف بْن عَبْد اللهِ. (١٣٥٠هـ). *الاِنْتِقَاءُ فِي فَضَائِلِ الأَئِمَّةِ الثَّلاَثَةِ الفُقَهَاءِ*. مَكْتَبَةُ القُدْسِي.

ابْنُ عَسَاكِر، عَلِيْ بن الحَسَن. (٢٠٠٦م). *تَارِيْخُ دِمَشْق*. تَحْقِيْقُ: عُمَر بْن غرامة العَمْرِوِي. دَارُ الفِكْرِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْع.

ابْنُ مَنْظُوْر مُحَمَّدُ بْن مَكْرَم. (٢٠٠٣م). *لِسَانُ العَرَب*. دَارُ صَادِر.

أَبُوْ نُعَيْم الأَصْبَهَانِي، أَحْمَد بن عَبد الله. (١٤١٦هـ/١٩٩٦م). *حِلْيَةُ الأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الأَصْفِيَاء*. دَارُ الفِكْر.

سَمَارَوْه، مُحَمَّد بْن دَاوُد. (٢٠٢٠م). *تَعْزِيْزُ الوَسَطِيَّةِ فِي مُعَالَجَةِ الاِنْحِرَافِ الفِكْرِي بِجُنُوبِ تَايْلاَنْد*. كُلِيَّةُ العُلُوْمِ الإِسْلاَمِيَّةِ بِجَامِعَةِ الأَمِيْر سَوْنكلاَ - فَطَانِي. 2020م.

عَبْدُ المُحْسِن عَبْدُ الحَمِيْد. (١٤٠٤هـ). *المَذْهَبِيَّةُ الإِسْلاَمِيَّةُ وَالتَّغْيِيْرُ الحَضَارِي*. *كِتَابُ الأُمَّةِ*. العَدَد (6). ط2. رِئَاسَةُ المَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ وَالشُّؤُوْنِ الدِّيْنِيَّةِ دَوْلَة قَطَر.

عَطَارِي، عَارِفٌ. (١٤٢٩هـ). *الإِدَارَةُ التَّرْبَوِيَّةُ لِمَنْظُوْرٍ إِسْلاَمِيٍّ*. تَقْدِيْمُ: عُمَر عُبَيْد حَسْنَه. كِتَابُ الأُمَّةِ. العَدَدُ (123). قَطَر: وَزَارَةُ الأَوْقَافِ وَالشُّؤُوْنِ الإِسْلاَمِيَّةِ

مَغْرَبِيَّة، مُحَمَّد طَارِق. (١٤٣٢هـ/٢٠١١م). *المَذْهَبُ الشَّافِعِيُّ: دِرَاسَةٌ عَنْ أَهَمِّ مُصْطَلَحَاتِهِ وَأَشْهَرِ مُصَنَّفَاتِهِ وَمَرَاتِبِ التَّرْجِيحِ فِيهِ*. دِمَشْق. الفَارُوْقُ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْع

مُوْسَى، مُحَمَّد يُوْسُف. (٢٠١٧م). *تَارِيْخُ الفِقْهِ الإِسْلاَمِي*. المَكْتَبَةُ الأَزْهَرِيَّةُ لِلتُّرَاث.